

شرح نيل المرام من آيات الأحكام (68) سورة محمد آية (٥) و آية (٥٣) | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

سورة محمد وهي قول الله سبحانه وتعالى فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى اذا اثخنتموهم فشدوا فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها. ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض - [00:00:00](#)

الذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل اعمالهم اولا هذه الآية في مشروعية القتال اه واحكام القتال. يعني هذه الآية تدل على الامر بالجهاد في سبيل الله والامر بقتال اعداء الدين. ثم بذلك - [00:00:20](#)

شيء من احكامه وفي قوله تعالى فاذا لقيتم الذين كفروا فظرب الرقاب هذا فيه دلال على عز اظهار عزة المؤمن وعزة المسلمين واظهار هيبة الاسلام امام اعدائه كلمة الآية بعد ذلك حتى في قوله تعالى فظرب الرقاب حتى اذا اثخنتموه فشدوا الوثاق فاما منا اما منا بعد - [00:00:40](#)

واما فداء مشروعية الاسارى. واحكام يعني الاسارى الاسير فى الحرب. اذا اذا لم يعني اذا لم يكن هناك يعني اذا لم يحصل ان قتل لكنه اسر في في الحرب فما حكم هذا الاسير؟ قال احكام الاسير قال يعني يكون بين امرين - [00:01:06](#)

اما ان يمن عليه ويترك ويخلى سبيله. واما ان يطلب منه ان يفدي نفسه فيخلص نفسه بالفدية حتى تضع الحرب اه اوزارها يعني هذا الحكم قائم والجهاد قائم في سبيل الله الجهاد في سبيل الله قائم حتى - [00:01:26](#)

الحرب وجرى حتى لا يكون هناك اه قتال. معنى حتى يظهر الدين ويعلو دين الله عز وجل على سائر الاديان. كما قال سبحانه وتعالى هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين حق ليظهره على الدين كله - [00:01:46](#)

طيب قال بعد هنا في اخر السورة قال فلا تهنوا وتدعوا الى السلم وانتم الاعلون والله معكم ولن يتركم اعمالكم اه نؤكد ولا نزال نؤكد على ان الايات مرتبطة بعضها ببعض - [00:02:02](#)

وان بعدت في المسافة. فان الارتباط موجود. الان في اول السورة امر بالجهاد والقتال في سبيل الله. وهنا تأكيد على قضية الجهاد في سبيل الله آ في اول يعني في اول سورة نلاحظ الامر بضرب الرقاب وهنا امر بالجاء بالقتال ونهي - [00:02:20](#)

عن الظعف امام العدو والوهن امام العدو والمهادنة والمصالحة قال فلا تهنوا وتدعو الى السلم لا تدعو للمصالحة والمصالح والمهادنة بل تكون لكم العزة الا في امور كان يكون يعني المسلمين في ضعف - [00:02:40](#)

في ظعف تكون المهادنة والمصالحة. في هذي الحال ما يستطيع ان يقول ليس هناك مسالمة. او يكون هناك في مصلحة للمسلمين كما في صلح الحديبية. النبي عقد المصالحة مع المشركين لاسباب كما سيأتينا اه في سورة الفتح - [00:03:01](#)

فان كان في حال الضعف ووجد الامام المصلحة في عقد المسالمة آ فلا مانع من المسالمة او طلبها لاعداء وان فاجنح لها اذا طلبها الاعداء بالمسالمة ما اه لا لا مانع من ان نسالهم - [00:03:19](#)